

الجامع الصحيح سنن الترمذي

1183 - حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ تجاوز أ A تجاوز أ لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تكلم به أو تعمل به . قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم أن الرجل إذا حدث نفسه بالطلاق لم يكن شيء حتى يتكلم به K صحيح